

مذكرة

في شأن اعتبار مشروع إنشاء وحدة تنظيم الدورة الزراعية ومكافحة الآفات بناحية الطود - مركز كوم حمادة محافظة البحيرة من أعمال المنفعة العامة

تنفيذا لسياسة الحكومة التي تهدف إلى حماية الثروة الزراعية حتى تستكمل نمائها الاقتصادي ورفع مستوى الإنتاج الزراعي على أساس علمي ورؤي إنشاء وحدات لتنظيم الدورة الزراعية ومكافحة الآفات بخلاف النواحي والبلاد .

وقد وقع الاختيار على الجزء المبين بالرسم المرافق ومقداره ١٥ قيراطا و ٤ أسهم (تسعة عشر قيراطا وأربعة أسهم) بمحوض النابتة رقم ١٦ القطعة رقم ٥٥ و ٥٦ و ٥٧ لإقامة هذه الوحدة مما يقتضي تقرير المنفعة العامة لذلك المشروع والاستيلاء على المساحة المشار إليها طبقا لأحكام القانون رقم ٥٧٧ لسنة ١٩٥٤ بشأن نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة أو التحسين والقوانين المعدلة له والقانون رقم ٢٥٢ لسنة ١٩٦٠ في شأن تعديل بعض الأحكام الخاصة بنزع الملكية للمنفعة العامة والاستيلاء على العقارات .

وهذه المساحة منها قيراطان و ١٢ سهما مملوكة للسيد / علي يوسف الديب (جملة أملاكه فدانان و ٥ قرايريط و ٦ أسهم مملوكة للسيد / السيد يوسف الديب (جملة أملاكه فدانان و ٥ قرايريط) وقيراطان مملوكة للسيد / فاروق يوسف الديب (جملة أملاكه فدانان و ٢٠ قيراطا) وقيراط و ١٥ سهما مملوكة للسيدة / شفيقة يوسف الديب (جملة أملاكها فدانان و ٢٠ قيراطا) و ٥ قرايريط و ١٩ سهما مملوكة للسيد / عبد المقصود محمد العليبي (جملة أملاكه فدانان و ٥ قرايريط) .

وقد وافق الملاك على بيع نصيب كل منهم في الموقع المختار علما بأن هذه الوحدة قد تم بناؤها .

ويحد الموقع من الناحية البحرية باقي المساحة ومن الناحية الغربية المجموعة الصحية ومن الناحية الشرقية عبد العزيز محمد القصبى ومن الناحية الغربية سكة زراعية .

وقد وافق السيد المحافظ على نزع ملكية الموقع المختار .

لذلك : أعد مشروع أقرار المرافق بتقرير المنفعة العامة لمشروع إنشاء وحدة تنظيم الدورة الزراعية بالناحية سالفة الذكر والاستيلاء على مساحة الأرض اللازمة لتنفيذها .

ويتشرف وزير الزراعة والإصلاح الزراعي بمرسوم مشروع هذا القرار على السيد رئيس الجمهورية وجاء التفضل بالموافقة عليه .

وزير الزراعة والإصلاح الزراعي

سيد مرعي

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٢٢٠ لسنة ١٩٦٩

باعتبار مشروع إنشاء وحدة تنظيم الدورة الزراعية ومكافحة الآفات بناحية كفر غنيم مركز المحمودية محافظة البحيرة من أعمال المنفعة العامة

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٥٧٧ لسنة ١٩٥٤ بشأن نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة أو التحسين والقوانين المعدلة له ؛

وعلى القانون رقم ٢٥٢ لسنة ١٩٦٠ في شأن تعديل بعض الأحكام الخاصة بنزع الملكية للمنفعة العامة والاستيلاء على العقارات ؛

فسر :

مادة ١ - يعتبر من أعمال المنفعة العامة مشروع إنشاء وحدة تنظيم الدورة الزراعية ومكافحة الآفات بناحية كفر غنيم مركز المحمودية محافظة البحيرة .

مادة ٢ - يستولى بطريق التنفيذ المباشر على الأرض اللازمة لإنشاء المشروع المذكور منها ١٠ قرايريط و ٩ أسهم مملوكة للسيد / عبد القادر منصور خضر وقيراطان و ١٥ سهما مملوكة للسيد / علي عبد الرحمن جلال والبالغة مساحتها الإجمالية ١٣ قيراطا (ثلاثة عشر قيراطا) الموضح بيانها وموقعها وحدها بالمذكرة والرسم المرفقين .

مادة ٣ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

صدرت به الجمهورية في ٢٩ ربيع الآخر سنة ١٣٨٩ (١٤ يولييه سنة ١٩٦٩)

جمال عبد الناصر

مذكرة

في شأن اعتبار مشروع إنشاء وحدة تنظيم الدورة الزراعية ومكافحة الآفات بناحية كفر غنيم مركز المحمودية محافظة البحيرة من أعمال المنفعة العامة

تنفيذا لسياسة الحكومة التي تهدف إلى حماية الثروة الزراعية حتى تستكمل نمائها الاقتصادي ورفع مستوى الإنتاج الزراعي على أساس علمي . رؤى إنشاء وحدات لتنظيم الدورة الزراعية ومكافحة الآفات بخلاف النواحي والبلاد .

قرار :

مادة ١ - يعتبر من أعمال المنفعة العامة مشروع إنشاء مجمع تنظيم الإنتاج الزراعي بناحية إبياي مركز طوخ محافظة القليوبية .
 مادة ٢ - يستولى بطريق التنفيذ المباشر على الأرض اللازمة لإنشاء المشروع المذكور منها ٤ فرايط و ٤ أسهم مملوكة للسيدة/بهيه محمديوسف الشعراوي وقيراطان و ١٢ سهما مملوكة للسيدة / بهيه سليمان البحيري ، و ٣ فرايط و ٨ أسهم مملوكة للسيدة / السيدة يوسف الشاذلي وقيراط و ٤ أسهم مملوكة للسيد/محمد عبد العزيز وقيراط و ٤ أسهم مملوكة للسيد / عبد العزيز عبد العزيز الشاذلي وقيراطان و ٨ أسهم مملوكة للسيد / السيد هيفي أحمد عامر وقيراطان و ٨ أسهم مملوكة للسيدة/نعمه هلال البحيري وقيراطان و ٨ أسهم مملوكة للسيدة/ عيشة هلال البحيري وقيراطان و ١٢ سهما مملوكة للسيدة / آمنه عبد الوهاب موسى وقيراطان مملوكة للسيدة/ فهيمه عبد الوهاب موسى وقيراطان مملوكة للسيدة / السيدة عبد الوهاب موسى . وبالباقي مساحتها الإجمالية فدان للسيدة / زكية عبد الوهاب موسى . وبالباقي مساحتها الإجمالية فدان وقيراطان و ٢٠ سهما (فدان وقيراطان و عشرون سهما) الموضع بياتها وموقعها وحدودها بالمذكرة والرسم المرفقين .

مادة ٣ - ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية ما

تاريخه الجمهورية في ٢٩ ربيع الآخرة ١٣٨٩ (١٤ يولييه سنة ١٩٦٩)

جمال عبد الناصر

مذكرة

في شأن اعتبار مشروع إنشاء مجمع تنظيم الإنتاج الزراعي بناحية إبياي مركز طوخ محافظة القليوبية من المنفعة العامة تنفيذاً لسياسة الحكومة التي تهدف إلى حماية الثروة الزراعية حتى تستكمل عملها الاقتصادي ورفع مستوى الإنتاج الزراعي على أساس طمس ، تقرر تنفيذ مشروع الإنتاج الزراعي بمحافظات البحيرة والقنطرة والمنوفية والقليوبية والبحيرة والمنيا وأسوان .

وقد وقع الاختيار على الجزء المبين بالرسم المرفق ومقداره فدان وقيراطان و ٢٠ سهما (فدان وقيراطان وعشرون سهما) بمحوض ساقية خلف رقم ٢٠ بالقطعة رقم ٢٠ ، ٢١ ، ٢٢ ، ٢٣ ، ٢٤ بناحية إبياي مركز طوخ محافظة القليوبية لإقامة هذا المجمع مما يقتضى تقرير المنفعة العامة لتلك المشروع والاستيلاء على المساحة المشار إليها طبقاً لأحكام القانون رقم ٥٧٧ لسنة ١٩٥٤ بشأن نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة أو التحسين والقوانين المعدلة له ، والقانون رقم ٢٥٢ لسنة ١٩٦٠ في شأن تعديل بعض الأحكام الخاصة بنزع الملكية للمنفعة العامة والاستيلاء على العقارات .

وقد وقع الاختيار على الجزء المبين بالرسم المرفق ومقداره ١٣ فيرايط (ثلاثة عشر فيرايط) بمحوض بركة الطواين نمرة ٢ قسم ثاني لإقامة هذه الوحدة مما يقتضى تقرير المنفعة العامة لذلك المشروع والاستيلاء على المساحة المشار إليها طبقاً لأحكام القانون رقم ٥٧٧ لسنة ١٩٥٤ بشأن نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة والتحسين والقوانين المعدلة له والقانون رقم ٢٥٢ لسنة ١٩٦٠ في شأن تعديل بعض الأحكام الخاصة بنزع الملكية للمنفعة العامة والاستيلاء على العقارات .
 وهذه المساحة منها ١٠ فرايط و ٩ أسهم مملوكة للسيد/عبد القادر منصور خضر (جملة أملاكه ٤٠ فداناً) وقيراطان و ١٥ سهما مملوكة للسيد / علي عبد الرحمن جلال (جملة أملاكه ٥ أفدنة و ١٢ فيرايط) وقد وافق المسالك على بيع نصيب كل منهما في الموقع المختار علماً بأن هذه الوحدة قد تم بناؤها .
 ويحدد الموقع من الناحية البحرية طريقاً رورته خضر عميره خضر ومن الناحية الشرقية مروي وورثة السيد محمود علي كيون ومن الناحية الغربية مصرف ومزرعة شاعر من الناحية القبلية مصرف والسيد علي عبد الرحمن جلال .

وقد وافق السيد المحافظ على نزع ملكية الموقع المختار .
 لذلك : أعد مشروع القرار المرفق بتقرير المنفعة العامة لمشروع إنشاء وحدة تنظيم الدورة الزراعية ومكافحة الآفات بالناحية ساقية الذكر والاستيلاء على مساحة الأرض اللازمة لتنفيذها .
 ويتشرف وزير الزراعة والإصلاح الزراعي بعرض مشروع هذا القرار على السيد رئيس الجمهورية رجاء التفضل بالموافقة عليه .
 وزير الزراعة والإصلاح الزراعي
 سيد مرعي

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٢٢٢ لسنة ١٩٦٩

باعتبار مشروع إنشاء مجمع تنظيم الإنتاج الزراعي بناحية إبياي مركز طوخ محافظة القليوبية من أعمال المنفعة العامة

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛
 وعلى القانون رقم ٥٧٧ لسنة ١٩٥٤ بشأن نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة أو التحسين ، والقوانين المعدلة له ؛
 وعلى القانون رقم ٢٥٢ لسنة ١٩٦٠ بشأن تعديل بعض الأحكام الخاصة بنزع الملكية للمنفعة العامة والاستيلاء على العقارات ؛